جلسة الثلاثاء الموافق 2 من يناير سنة 2024

برئاسة السيد القاضي / أحمد عبد الله الملا "رئيس الدائرة"

وعضوية السادة القضاة / محمد أحمد عبد القادر والطيب عبد الغفور عبد الوهاب.

( )

الطعنان رقما 888، 915 لسنة 2023 جزائي

(1، 2) حكم "عيوب التسبيب: تناقض أسباب الحكم".

(1) تناقض أسباب الحكم بعضها البعض. من عيوب تسبيب الأحكام. علة ذلك.

(2) عرض الحكم المطعون فيه لوقائع لا علاقة لها بموضوع الدعوى. مخالفة للقانون وقصور في التسبيب وفساد في الاستدلال يوجب النقض.

(الطعنان رقما 888، 915 لسنة 2023 جزائي، جلسة 2024/1/2)

1- المقرر أن الحكم يكون معيباً إذا كان ما أوردته المحكمة في أسبابها يناقض بعضه البعض الآخر وفيه من التعارض ما يشوبه بعدم التجانس وينطوي فوق ذلك على إبهام وغموض وتهاتر ينبئ عن اختلاف فكرته عن عناصر الواقعة التي استخلص منها الإدانة مما لا يمكن معه استخلاص مقوماته ويعجز محكمة النقض عن إحكام رقابتها على الوجه الصحيح لاضطراب العناصر التي أوردها الحكم وعدم استقرارها الاستقرار الذي يجعلها في حكم الوقائع الثابتة مما يستحيل عليها معه التعرف على أي أساس كونت محكمة الموضوع عقيدتها في الدعوى.

2- ولما كان ذلك، وكان الحكم المطعون فيه قد أقام قضاءه بما أورده في مدوناته بقوله "وحيث إن وقائع الدعوى قد حصلها الحكم المستأنف فتحيل إليه هذه المحكمة وتجعله جزءاً من قضائها وتكتفي بسرد وجيز الواقعة التي تخلص في أن المستأنف وهو غير مسلم حاز على المشروبات الكحولية المبينة وصفاً بالمحضر بغرض الشرب في غير الأحوال المرخص بها قانوناً...." فإن الحكم يكشف أنه لم يحط بواقع الدعوى وبأدلتها الثبوتية وعرض لوقائع لا علاقة لها بموضوع الدعوى الراهنة مما يصم الحكم المطعون فيه بمخالفة القانون والقصور في التسبيب والفساد في الاستدلال مما يوجب نقضه مع الإحالة.

المحكمة

_____

حيث إن الوقائع - على ما يبين من مطالعة الحكم المطعون فيه وسائر الأوراق - تتحصل في أن النيابة العامة أسندت إلى المطعون ضده أنه بتاريخ 2022/2/23 بدائرة .....: تعاطى مؤثرين عقليين (أمفيتامين، ميثامفيتامين) في غير الأحوال المرخص بها قانونا.

وطلبت معاقبته بالمواد 1، 12/ 1، 1/41 بند 1، 75 من المرسوم بقانون اتحادي رقم 30 لسنة 2021 في شأن مكافحة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، والبندين رقمي (1، 9) من الجدول الخامس الملحق بالقانون سالف الذكر.

وبجلسة 2023/5/4 قضت محكمة أول درجة حضوريا بمعاقبة المتهم/..... بحبسه ثلاثة أشهر عن التهمة المسندة إليه مع إبعاده عن الدولة بعد تنفيذ العقوبة.

استأنف المحكوم عليه هذا الحكم بالاستئناف رقم 693 لسنة 2023، وبجلسة 2023/7/17 قضت محكمة الاستئناف بقبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع برفضه وتأييد الحكم المستأنف.

لم يلق هذا الحكم قبولاً لدى النيابة العامة فأقامت عليه طعنها الماثل بالرقم 888 لسنة 2023.

وكذلك لم يلق هذا الحكم قبولاً لدى المحكوم عليه فأقام عليه طعنه الماثل بالرقم 915 لسنة 2023. وقدمت النيابة العامة مذكرة في هذا الطعن طلبت فيها نقض الحكم والإحالة.

أولاً الطعن رقم 888 لسنة 2023 المقام من النيابة العامة:

وحيث إن الطعن أقيم على سبب واحد تنعى به النيابة العامة على الحكم المطعون فيه بالبطلان ذلك أنه قضى بتأييد الحكم المستأنف رغم خلوه من الأسباب وكان البين من مطالعة الحكم الاستئنافي أن أسبابه تتعلق بوقائع ومتهم لم يرد ذكره بالقضية إذ أثبت فيه أن النيابة العامة أسندت للمتهم (المستأنف) 1-..... أنه بتاريخ 2023/3/7 بإمارة .....: وهو غير مسلم حاز على المشروبات الكحولية المبينة وصفاً بالمحضر بغرض الشرب في غير الأحوال المرخص بها قانونا. والوقائع في القضية الماثلة عن تعاطي المؤثرات العقلية والمتهم

فيها/..... وبذلك فإن الحكم المطعون فيه يكون في واقعه غير قائم على أسباب وجاء باطلاً مما يعيبه ويستوجب نقضه.

وحيث إن النعي في محله، ذلك أنه من المقرر أن الحكم يكون معيباً إذا كان ما أوردته المحكمة في أسبابها يناقض بعضه البعض الآخر وفيه من التعارض ما يشوبه بعدم التجانس وينطوي فوق ذلك على إبهام وغموض وتهاتر ينبئ عن اختلاف فكرته عن عناصر الواقعة التي استخلص منها الإدانة مما لا يمكن معه استخلاص مقوماته ويعجز محكمة النقض عن إحكام رقابتها على الوجه الصحيح لاضطراب العناصر التي أوردها الحكم وعدم استقرارها الاستقرار الذي يجعلها في حكم الوقائع الثابتة مما يستحيل عليها معه التعرف على أي أساس كونت محكمة الموضوع عقيدتها في الدعوى.

ولما كان ذلك، وكان الحكم المطعون فيه قد أقام قضاءه بما أورده في مدوناته بقوله "وحيث إن وقائع الدعوى قد حصلها الحكم المستأنف فتحيل إليه هذه المحكمة وتجعله جزءاً من قضائها وتكتفي بسرد وجيز الواقعة التي تخلص في أن المستأنف وهو غير مسلم حاز على المشروبات الكحولية المبينة وصفاً بالمحضر بغرض الشرب في غير الأحوال المرخص بها قانوناً...." فإن الحكم يكشف أنه لم يحط بواقع الدعوى وبأدلتها الثبوتية وعرض لوقائع لا علاقة لها بموضوع الدعوى الراهنة مما يصم الحكم المطعون فيه بمخالفة القانون والقصور في التسبيب والفساد في الاستدلال مما يوجب نقضه مع الإحالة.

ثانياً الطعن رقم 915 لسنة 2023 المقام من الطاعن .....

لما كان هذا الطعن مرتبطاً بالطعن رقم 888 لسنة 2023 ارتباطا لا يقبل التجزئة لوحدة الأطراف ولوروده على ذات الحكم المطعون فيه وكانت المحكمة قد خلصت بقضائها في الطعن رقم 888 لسنة 2023 أعلاه إلى نقض الحكم المطعون فيه مع الإحالة وهو ما يستتبع بحكم اللزوم نقضه أيضا في هذا الطعن دون حاجة لبحث أسبابه.